



٥ ديسمبر ٢٠١٧

تحية طيبة وبعد ،

تعميم: احتساب خبرات المهندسين العاملين في الجهات الحكومية

يطيب لنا أن نتقدم لسعادتكم بخالص التحيات، كما ونود إفادتكم أن مجلس تنظيم مزاولة المهن الهندسية قد أصدر القرار رقم ١٧/٢٠/٣٨١٦ في اجتماعه بتاريخ ٢٠ نوفمبر ٢٠١٧ والذي ينص على ما يلي:

"اعتباراً من ١ يناير ٢٠١٨، لن تُحتسب خبرة المهندس غير المرخص له الذي يعمل في الجهات الحكومية، والذي اكتسب خبرته من دون ترخيص وذلك في الفترة التي عقب إصدار القانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١٤ أي بعد سبتمبر ٢٠١٤".

وبناءً عليه، يطلب المجلس من سعادتكم التوجيه بالإسراع في تقديم طلبات المهندسين الذين لم يُرخص لهم بعد، وذلك تفادياً لعدم احتساب الخبرات المكتسبة للمهندسين كما هو مبين أعلاه.

شاكرين لكم تعاونكم المستمر.

المهندس عبدالمجيد القصاب
رئيس المجلس